

كتاب المقنن قد تليد وجه ما سببه

ذكر هذا الباب فيها والمقنن مستق من المقنن
وهو في اللغة من الاخذ ويقال فقدت الشيء اي
اضلته فقيدته اي طيئره وكلا المعنيين ما تحقق
في المقنن فقد حصل مثل عن اهله وهم في طلبه
وذكر في كتاب ما يدل علي معنى قوله السرعي
وهو قوله اذا غاب الرجل ولم يعرف له موقفه
ولا يعلم احي هو او ميت وقوله بعض القاصي
من حفظ ماله وفقوم عليه ويسبق في حتم اساره
اي بيان حكمه في الشرع وكلامه واض وقوله
وانه اي الوكيل من جهة القاصي لا بعض المقنن
يلاجل في انما الخلاف في الوكيل بالقبض من
جهة المالك في الدين فانه عند اي حصة
بملك الخصومة وعندهما لا يملكها واذا كان
كذلك يعني ان وكيل القاصي لملك الخصومة
كان حكم القاصي بتنفيذ الخصومة بعض بالدين
للقايب والقفا علي القايب وللقايب لا يجوز
لان القضا تقطع الخصومة والخصومة من القايب
غير متصورة الا اذا اراه القاصي اي جعل ذلك
رياله وحكمه في جواز لان القفا اذا في محمد
فيه بقدر ان قيل المحتمد فيه نفس القفا
فينبغي ان يتوقف علي امغارة في احركا لو كان
القاصي محتمدا في صدق احبب بان الجهد
فيه سبب القفا وهو ان السنة هل تكون
حجة في من غيرهم حاصرا ولا في اذ اراها القاصي

حجة

حتم وقني بها نقذ قضاوه كما لو قني بسماحة مو
المعد ودني القذف وقوله بعض ثم ما كان
يحاف عليه الفساد بسببه القاصي ظاهر وقوله
ومن القاصي الاخ والاخت القاصي من القاصي
لانها نفقة ذي الرحم المحرم وهي محتجبه فيها فلا
يجب فيها الا بالقفا او الرضا وهذا لم يكن له الا
تذوت القفا او الرضا وقوله بعض في اذا
لم يكن ذلك يعني الملبوس والمطعم في ماله
وقوله بعض وهذا اي الذي ذكرنا من اتفاق
القاصي عليهم مع الدائم والناظر في
في مع القاصي وقوله بعض وهذا اي الاصباح
اي الاقتران انها هو الذي يكون في الدين والوديقه
اي العكاح والنسب جعل الدين والوديقه نسبا
واحد والتمكاح والنسب كذلك فلذلك ذكرها
بلفظ التنبيه وقوله بعض هذا هو العراج
احترار عن جواب القياس وهو قول زفرانه
لا ينفق منها عليهم فالأقتران ان اقترانا المودع
ليس بحجة علي القايب وهو ليس خصم القايب
ولا يقضي علي القايب او الم يكن عند خصم
ولكن نقول المودع له كما في ما يراه ملك القاصي
والكل وجه والوديقه الاتفاق منه واترانه
الا نسان فيما في حده معتبر فينتصب عنها باعتبار
ما في يده ثم ينفق في القضا منه في المقنن وقوله
لان القاصي ثابته عنه او امر من عليه بان القاصي
ثابت عن القايب في القين الحفظ ولا حفظ في

مقر بان